وحده لاشريك له الى قدير ثم اللهم لا مانع
اعطيت الى اخرها سبق ثم ان الله وملا
يصلون على النبي الا ثم يصلي على النبي
عليه وسلم ويدعو بما احب ثم تختم
ربك الى اخرها ثم لا اله الا الله عشر
المقصود ثم ما يختص ببعض الفرائض
التحفة ويسن الاسرار بهما اي الذكر
الا الامام يريد التعليم والافضل
سلم ان يقوم من مصلاه عقب سلامه
يكن خلفه نساء فان لم يرد ذلك فا
يجعل يمينه للمأمومين ويساره لل
في الدعاء وانصرافه لانبا في ندب ال
لانه يأتي به في محله الذي ينصرف
يوجد من قوله بعدها انه لا يفوت
الرابعة وانما الغايت بها كما لا غيرا
وافتى ان الامام اذا سلم ولم يكن
الافضل له ان يقوم سواء الصبح
وغيرها خلافا لما في الاعاب من اس
ويندب للمصلي الستر فيسن التوجه
جدار نحو ذراع فان لم يجد فشاخص

اكثر بذراع اليد معتدلة كعصا
وزنة او متاع لم يبعد عن قدميه اكثر من
اذرع ويحسن من العقب عند الشيخ
واعتمد ابن الرملي لها من الاصابع فان
شاخصا فصلى بفرشه كسجاده فان
خط خطا امامه نحو القبله وكونه
ان يجعل السترة عن يمينه او يساره
بظهره بان دفع مار بينه وبينها اذا كان
حث حمل الشيخ ابن حجر واعتمد ابن الرملي عليه
في المطلق فلا فرق بين البهيمه والصبي
ن وغيرهم والصحيح تحريم المرور
بينها وان لم يجد المار سبيلا ويندب
الصلاة بنشاط لانه تعالى ذم تاركيه
قاموا كسالى والكسل الفتور والتوانى
الخوع في كل الصلاة بقلبه بان لا يحضر
ما هو فيه وبجوارحه بان لا يعبث باحدها
للمن صلاة الامامقبل فيكره
امر دنيوي او مسئلة فقهيه وتدبر
اي تامل معانيها اجمالا لا تفصيلا ويسن
ترتيلها وسواء اوذكر مما يناسب المتلو من رحمة

Copyright © King Saud University